

تعميم رقم ٢٠٢٢/١٤

يتعلق بالمتعاقدين للتدريس بالساعة في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية العاملين في المشاريع الاجتماعية المنبثقة عن وزارة الشؤون الاجتماعية

إستناداً الى رأي مجلس الخدمة المدنية المسجل بالرقم ٢٩١ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١، المتضمن إعتبار وضع العاملين بموجب عقود إجازة خدمة في المشاريع الاجتماعية المنبثقة عن وزارة الشؤون الاجتماعية والذين يؤدون عملهم مقابل بدل يُدفع لقاء فاتورة أو تنفيذاً لعقد أو لدفتر شروط، عمل لا يتسم بالديمومة والإستمرار وهو يقتضي أن يستنفذ مفعوله بأداء الخدمة أو العمل، وبالتالي لا يخضعون لأي من النصوص القانونية والتنظيمية التي تُطبق على الموظفين في الإدارات العامة الذين يخضعون لنظام الموظفين، ولا على المتعاقدين الذين يخضعون لأحكام بنود عقودهم، ولا على الأجراء الذين يخضعون للنظام العام للأجراء وأنه لا يوجد أي نص قانوني يُحدد الإطار التنظيمي للعاملين المذكورين.

وإستناداً الى كتاب وزير التربية والتعليم العالي المسجل بالرقم ١٠٦٣٦/١١ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٤.

يطلب الى مدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية ما يلي:

■ إيداع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني - المصلحة الفنية لأئحة بأسماء المتعاقدين للتدريس بالساعة العاملين في المشاريع الاجتماعية المنبثقة عن وزارة الشؤون الاجتماعية.

■ تغيير صفة الأساتذة المتعاقدين للتدريس بالساعة، العاملين في هذه المشاريع الاجتماعية، من موظف الى غير موظف في البرنامج (Vtepro).

إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني، إذ تعلق أهمية قصوى على تطبيق هذا التعميم على مسؤولية مديري المعاهد والمدارس الفنية الرسمية، في مهلة أقصاها إسبوع واحد من تاريخ صدوره.

٨ شباط ٢٠٢٢

الدكوانة في:

المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنادي بري

صورة طبق الأصل

